

110591 - زوجها يخرج للدعوة وهي غريبة الديار ويسيء إليها ويرغب بتطليقها

السؤال

لا أخفي عليكم مدى الشقاء الذي أحياه ، حتى أنني يتست أن يستجاب دعائي ، أنا أم لأربعة أبناء ، وزوجة لرجل لا أحبه ، حاولت معه كثيراً ، ولكن بلا فائدة ، أشعر أن عقيدتي تأثرت كثيراً ، لقد تحولت علاقتي بزوجي إلى سجال ، وفي نهايته يعلن زوجي أن هذا الأمر ليس بواجب ، ويخرج في سبيل الله لأن ذلك فرض عين ، لقد أصبحت حياتنا سلسلة من حلقات الجبر ، وسوء المعاملة ، ليس معي فقط ، بل إنه يجبر أبناءنا الذين لم يبلغوا بعد على صيام النفل ، لقد صبرت حتى الثمالة 11 عاماً ، بلا حياة مستقرة ، بعيدة عن وطني ، لقد حصل جميع أبنائي على الجنسية السعودية ، ولكنه يرفض أن أحصل عليها ، الحياة أصبحت بلا معنى ، لقد قرر أن يذهب بي إلى وطني ، ثم يفكر فيما سيفعله معي ، كل ما يشغل تفكيري هو ماذا أفعل إن مات زوجي ، من سيتزوج أرملة مثلي ؟ من سيحيط أبنائي بالحب والرعاية ؟ كيف أنفق عليهم وأنا ليس لي أخوات ، وأخي لا يزال على كفره ؟ أبي وأمي مسلمان ، ولكنهما غير ملتزمين ، وأهل زوجي يعيشون في الولايات المتحدة حياة غريبة تماماً ، وزوجي ذو الأخلاق السيئة ، القوَّام ، الصوَّام ، يدفعني يوماً بعد يوم إلى مزيد من الخلافات ، واللعنات ، والتلفظ بكلمات الكفر ! كيف أنقذ نفسي ؟ وماذا أفعل ؟ حتى ما أتكسبه من مال قليل يكره أن يظل معي ، إنني لا زلت أحبه ، ولكنني في قلق بالغ ماذا إذا توفي عني ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

بخصوص انشغال الزوج بالدعوة ، وإهماله لأسرته : فقد ذكرنا الكلام حوله في أجوبة الأسئلة (6913) و (3043) و (23481) ، فلتنظر .

ثانياً :

جاء في أول سؤالك قولك " حتى إنني يتست أن يستجاب دعائي " ! وهذا خطأ ، ومخالف لشرع الله ، والمسلم إما أن يقبل الله تعالى دعاءه ، أو لا يقبله ، فإن لم يقبله فليفتش في سبب ذلك في نفسه ، فقد يوجد عنده من موانع الاستجابة ما يمنع من قبول دعائه ، كأكل الحرام ، ولبس الحرام ، والدعاء بالإثم .

وانظر تفصيل ذلك بتمامه وكماله في جواب السؤال رقم : (5113) .

وإذا قبل الرب تعالى دعاء عبده : فإن الاستجابة ليست هي فقط تحقيق مطلوبه ، بل ويضاف إليه أمران : ادخار أجر دعائه

ثواباً ليوم الحساب ، وصرف السوء عنه بقدر دعائه.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا ، قَالُوا : إِذَا نُكْثِرُ ؟ قَالَ : اللَّهُ أَكْثَرُ) .

رواه أحمد (10749) ، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (1633) .

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من اليأس من الاستجابة ، وبَيَّن أنه لا يستجاب لمثل ذلك العبد ؛ لأن يأسه يؤدي به إلى ترك الدعاء ، وإنما يستجاب لمن كرر وألح على الله ، وليست الاستجابة للمان بدعائه على ربه ، وهو الغني عن خلقه عز وجل .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا الْإِسْتِعْجَالُ ؟ قَالَ : يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي ، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ) .
رواه البخاري (5981) ومسلم (2735) – واللفظ له – .

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – :

وفي هذا الحديث أدب من آداب الدعاء ، وهو أنه يلزم الطلب ، ولا ييأس من الإجابة ؛ لما في ذلك من الانقياد ، والاستسلام ، وإظهار الافتقار ، حتى قال بعض السلف : لأننا أشد خشية أن أحرم الدعاء من أن أحرم الإجابة

دعوة المؤمن لا ترد وأنها إما أن تُعَجَّلَ له الإجابة ، وإما أن تدفع عنه من السوء مثلها ، وإما أن يُدْخِرَ له في الآخرة خير مما سأل ، فأشار الداودي إلى ذلك ، وإلى ذلك أشار ابن الجوزي رحمه الله بقوله : " اعلم أن دعاء المؤمن لا يردُّ غير أنه قد يكون الأولي له تأخير الإجابة ، أو يعوِّض بما هو أولى له عاجلاً ، أو أجلاً فينبغي للمؤمن أن لا يترك الطلب من ربه ؛ فإنه متعبد بالدعاء ، كما هو متعبد بالتسليم ، والتفويض " .

" فتح الباري " (11 / 141) .

ثالثاً:

لا ندري كيف نصف أولئك الأزواج الذين لا يؤدون ما أوجب الله عليهم من العناية بزوجاتهم وبنبيهم ، ولا ندري كيف فهموا الإسلام الذي يدعون الناس للالتزام به ، فقد أوصى الله تعالى الأزواج بزوجاتهم وأولادهم خيراً ، وجعلهم أمانة في عنقه ، وأوجب عليهم النصح لهم ، ووقايتهم من عذاب السعير ، وهم أولى بالدعوة من غيرهم ، ومن أوائل ما أنزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم هو قوله تعالى : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) الشعراء/ 214 ، وقد استجاب نبيه صلى الله عليه وسلم لذلك الأمر ، فدعا أبا طالب عمه للإسلام ، ولم يزل يدعوه حتى في مرض موته ، ثم جمع عمه العباس ، وعمته صفية ، وابنته فاطمة ، فدعاهم ، ونصحهم ، وذكرهم بيوم الحساب ، وأنه لا يغني عنهم شيئاً ، وكذا فعل مع خديجة زوجته رضي الله عنها ، فكانت أول من أسلم من أهل الأرض جميعاً .

إن الداعية إلى الله يجب أن يكون مخلصاً في نيته ، ومتقناً في عمله ، ومن الإخلاص : أن ينوي بدعوته وجه الله تعالى ، ومن الإتيان : أن يبدأ بأهل بيته فيقدمهم على غيرهم ، ولا يفرط في نصحهم وإرشادهم ، ولا ينبغي له إغفال ذلك ، ومعارضته بدعوة

الناس ، أو الانشغال بأمور الدنيا .

وإذا كان عنده زوجة ترعى شئون بيته ، وأولاده : فإنها تؤدي معه رسالة بالغة الأهمية ، وتقوم بإعانتته على أمرٍ جليل ، فليحفظ هذا لها ، وهي إن كانت غريبة في بيئته : فإنه يجب عليه أن يوليها عناية خاصة ، وأن يرحم ضعفها ، وغربتها ، وأن لا يتسلط عليها قهراً ، وجبروتاً .

فليس عندنا إلا الإنكار على زوجك أخطاءه ، والنصح لك بالصبر والدعاء ، فعسى الله أن يبدّل الحال إلى أحسن منه ، وإياك أن يتسرب اليأس إلى قلبك ، واعلمي أن الله تعالى أرحم بخلقك من الأم على ولدها ، فإن حصل لك طلاق : فليست هذه نهاية الدنيا ، وليس الزوج هو الذي يرزقك ، ويرزق أولادك ، والله تعالى حي لا يموت ، وخزائنه تعالى لا تنفذ ، وقد أخبرنا ربنا تعالى أنه قد يكون مع الطلاق الفرج والسعة من الرزق ، فقال : (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا) النساء/ 130 .

قال الطبري - رحمه الله - : " (يُغْنِ الله كلا من سعته) يقول : يُغْنِ الله الزوجَ والمرأةَ المطلقة من سعة فضله ، أما هذه : فبزوجٍ هو أصلح لها من المطلّق الأول ، أو برزقٍ أوسع ، وعصمة ، وأما هذا : فبرزقٍ واسع ، وزوجة هي أصلح له من المطلقة ، أو عفة .

(وكان الله واسعاً) يعني : وكان الله واسعاً لهما ، في رزقه إياهما ، وغيرهما من خلقه .

(حكيماً) فيما قضى بينه وبينها من الفرقة ، والطلاق ، وسائر المعاني التي عرفناها من الحكم بينهما في هذه الآيات وغيرها ، وفي غير ذلك من أحكامه ، وتدبيره ، وقضاياه في خلقه " انتهى .

" تفسير الطبري " (9 / 294) .

وتغفل كثير من النساء عن هذه الحقيقة ، فتظن أن طلاقها سيكون معه فقرها ، وهو خلل في الاعتقاد يجب أن تنتزه عنه ، كما أنه مخالف للواقع ، وكما أن الغنى يكون بالنكاح : فإنه يكون كذلك مع الطلاق .

رابعاً:

ما أقلقنا حقاً وأزعجنا هو خاتمة رسالتك ، حيث ذكرت أن زوجك يدفعك إلى التلفظ بكلمات الكفر ! : فإن كان هذا مجرد خشية من وقوع ذلك منك : فهو أمرٌ خطير لا يحل لك السكوت عليه ، ويجب عليك أنت المبادرة للتخلص من هذا الزواج الذي من المحتمل أن يتسبب لك في التلفظ بالكفر ، وأما إن كنت تخبرين عن واقع حصل ، وأنتك بالفعل قد تلفظت بكلمة الكفر : فاعلمي أنك وقعت في شرٍّ وسوء ومنكر بما لا يمكن مقارنته بما وقع فيه زوجك ، فكلمة الكفر التي تُنطق من غير إكراه ولا خطأ : تُخرج صاحبها من الإسلام ، وتخلده في نار جهنم إن مات على ذلك ، ولم يردع نفسه بتوبة ودخول في الإسلام من جديد ، فاحذري أشد الحذر إن لم يقع منك ذلك ، وإن وقع فاعلمي أنها ردة ، وأن الأعمال الصالحة تُحبط بها ، وأن عقد الزواج مفسوخ ، إلا أن تتوبى إلى الله تعالى بالدخول في الإسلام من جديد .

وإن أخشى ما نخشاه أن تكوني قد أُتيت من قبل نفسك ، فإن المرأة التي يستدرجها الشيطان إلى مثل ذلك ، أو تدفعها مشاكل الحياة إلى ألفاظ الكفر ، ربما رأى منها زوجها من ضعف الدين ، وقلة مبالاتها به : ما يزهده فيها ، ويبغض إليه عشرتها .

